

# مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

نيويورك، ٢٧ نيسان/أبريل - ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

## تنفيذ خطة عمل مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

### تقرير مقدم من سويسرا

#### مقدمة

١ - تدعو الخطوة ١٢ من الخطوات العملية الثلاث عشرة المتفق عليها في مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ إلى أن تقدم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة، تقارير منتظمة بشأن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. وقد أعيد تأكيد هذه الدعوة في الإجراء ٢٠ من خطة عمل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠. ووفاءً بهذا الالتزام، وبغية تعزيز الشفافية وبناء الثقة إعداداً للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥، تقدم سويسرا هذا الاستكمال لتقريرها لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ (NPT/CONF.2015/PC.II/3 و NPT/CONF.2015/PC.III/6).

#### مسائل عامة

٢ - تشكل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية حجر الزاوية في النظام العالمي لعدم الانتشار النووي، وعنصرًا من العناصر الأساسية للأمن الدولي. وتشترك جميع الدول الأطراف في المسؤولية عن تعزيز مصداقية المعاهدة بتنفيذ جميع الالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة تنفيذًا كاملاً.



الرجاء إعادة استعمال الورق

300415 290415 15-05709X (A)



٣ - وترى سويسرا أن الإجراءات، البالغ عددها ٦٤ إجراءً، والواردة في خطة العمل والخطوات العملية للشرق الأوسط، والتي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، إلى جانب الوثيقتين الختاميتين للمؤتمرين الاستعراضيين لعامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، تمثل مكتسبات أساسية يتعين الإسراع بتحويلها إلى نتائج ملموسة لكي تحقق المعاهدة أهدافها. وتؤمن سويسرا إيماناً قوياً بأن الالتزامات والتعهدات الواردة في جميع الأركان الثلاثة مترابطة ولا يمكن فصل أحدها عن الآخر، ولهذا فإن عدم الوفاء بالالتزامات الواردة في أي ركن من الأركان الثلاثة له أثر سلبي على الركبين الآخرين وبالتالي على المعاهدة ككل. وترى سويسرا أنه وإن كان قد تحقق الكثير فيما يتعلق بعدم الانتشار والاستخدام السلمي، لا يزال يتعين التعجيل كثيراً بالجهود المبذولة في نزع السلاح النووي خدمة لمصادقية المعاهدة وقابليتها للاستدامة. وسويسرا مقتنعة أيضاً بأن استمرار بعض الدول في حيازة أسلحة نووية وفي إعطائها "قيمة" باعتبارها أداة لتعزيز الأمن قد يزيد خطر الانتشار النووي.

٤ - وتدعم سويسرا بنشاط الجهود التي تبذلها منظمات المجتمع المدني لرصد تنفيذ المعاهدة، وهي بلوغ الإرادة الحاسمة، ومركز جيمس مارتن لدراسات عدم الانتشار، ومركز عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي. وقد قدمت النتائج الرئيسية لتقرير كل واحدة من هذه المنظمات إلى المجتمع الدولي في جنيف في آذار/مارس ٢٠١٥. وأجرى مركز جنيف للسياسات الأمنية في آذار/مارس عام ٢٠١٥ مزيداً من المناقشات المعمقة بشأن التقرير الذي أصدره مركز عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي تحت عنوان "الأسلحة النووية: الحالة في عام ٢٠١٥". ونحن نشجع الدول الأطراف على استخدام هذه النتائج كمصدر رئيسي عند تقييم التقدم المحرز في عام ٢٠١٥ في عملية استعراض تنفيذ المعاهدة.

٥ - ويساور سويسرا القلق إزاء بطء تنفيذ الركن المتعلق بنزع السلاح. ويعتبر تسريع التقدم المحرز في التنفيذ في هذا المجال، ولا سيما عبر تنفيذ خطة العمل، ضرورياً لاستدامة نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ومصادقيته.

الركن ١ (الإجراءات من ١ إلى ٢٣ من خطة العمل)

٦ - تقرر سويسرا بالجهود التي بذلتها الدول الحائزة لأسلحة نووية من أجل تخفيض ترساناتها النووية. ومع ذلك، ففي إطار دعم تنفيذ الإجراءات ٣ و ٤ و ٥ من خطة العمل، تعرب سويسرا عن قلقها من استمرار وجود عدة آلاف من الأسلحة النووية، ومن زيادة بعض الدول الحائزة لأسلحة نووية قدراتها النووية، ومن كون جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية لا تتمسك بمنطق الردع النووي فحسب، بل إنها تعمل على تحديث ما لديها من نظم الأسلحة النووية. وتحت سويسرا الدول الحائزة لأسلحة نووية على تنفيذ التزاماتها بموجب

المادة السادسة من المعاهدة بالكامل، وعلى إجراء مفاوضات بحسن نية بشأن المضي قدماً في اتخاذ تدابير لنزع السلاح النووي.

٧ - وترى سويسرا أن الأسلحة النووية لا تسهم في استتباب الأمن الدولي، بل تشكل خطراً جسيماً على الأمن الدولي والأمن البشري كليهما. ففي مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، أعربت جميع الأطراف في المعاهدة عن "بالغ قلقها إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية". وتؤيد سويسرا الإعلانين المشتركين في ما يتعلق بالعواقب الإنسانية المترتبة على الأسلحة النووية في اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة واجتماعات اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥. وتقوم سويسرا أيضاً بتيسير الجهود التي يبذلها المجتمع المدني لتأكيد البعد الإنساني، بتسليط الضوء على العواقب الإنسانية المترتبة على الأسلحة النووية، ولا سيما العواقب التي ستسبب فيها هذه الأسلحة إذا استُخدمت مرة أخرى. وشاركت سويسرا بفعالية في كافة المؤتمرات الدولية الثلاثة المعنية بموضوع "الأثر الإنساني للأسلحة النووية"، والتي استضافتها حكومات النرويج (أوسلو، آذار/مارس ٢٠١٣)، والمكسيك (ناياريت، شباط/فبراير ٢٠١٤) والنمسا (فيينا، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤).

٨ - ولا تزال سويسرا تشعر بقلق بالغ إزاء عدم إحراز تقدم، لا في مؤتمر نزع السلاح ولا في هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة. وترى سويسرا أن استمرار الجمود يقوض آلية نزع السلاح المتعددة الأطراف وأن هذا الوضع ينع من مواطن قصور مؤسسية، ومن غياب الإرادة السياسية. وتدعو سويسرا، إلى جانب دول أخرى، إلى إجراء مناقشة بشأن تنشيط آليات نزع السلاح، بما في ذلك مؤتمر نزع السلاح. وقد قُدمت عدة مقترحات لتجاوز الجمود القائم. وترحب سويسرا بنظر الأعضاء في المؤتمر في تلك المقترحات وبانكباها على تنفيذ بعض التوصيات التي قُدمت فيما يتعلق بطرائق عمله، بيد أن سويسرا ترى أيضاً أنه يتعين على أعضاء المؤتمر الآن إجراء عملية إعادة تقييم عميقة وعاجلة لطرائق عمل المؤتمر. وقدمت سويسرا، إلى جانب هولندا وجنوب أفريقيا، مشاريع مقررات لإبقاء مسألة التنشيط ضمن المسائل المعروضة على الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتدعو سويسرا المجتمع الدولي إلى مواصلة استكشاف الخيارات والمقترحات والعناصر اللازمة لتنشيط آليات نزع السلاح لدى الأمم المتحدة ككل، بما في ذلك مؤتمر نزع السلاح، ودراسة تلك الخيارات والمقترحات والعناصر وتوحيدها.

٩ - وشاركت سويسرا بفعالية، في عام ٢٠١٣، في عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية والمعني بوضع مقترحات للمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة

الأطراف من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، وهو الفريق الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب قرارها 67/56. ورحبت سويسرا بتقرير توافق الآراء الصادر عن الفريق، والذي يعكس المناقشات والمقترحات المقدمة. وأيدت سويسرا أيضًا قرار المتابعة (68/46) وتعتزم المساهمة في تنفيذه. وترى سويسرا أن على الجمعية أن تنكب، في دورتها السبعين، على تقييم التقدم المحرز في تنفيذ القرار وأن تواصل استكشاف الخيارات من أجل المضي قدمًا في مفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف بوسائل منها إعادة إنشاء الفريق العامل المفتوح باب العضوية.

١٠ - وتشعر سويسرا بالقلق لأن ما يناهز ٨٠٠ ١ سلاح نووي لا تزال اليوم في حالة تأهب قصوى، وهو ما يتعارض بشكل مباشر مع الخطوة ٩ من الخطوات العملية الثلاث عشرة والإجراءين ٥ (هـ) و ٥ (و) من خطة العمل. وقدمت سويسرا، بالاشتراك مع شيلي وماليزيا ونيوزيلندا ونيجيريا (مجموعة إلغاء حالة التأهب)، في عام ٢٠١٠ وعام ٢٠١٢ وعام ٢٠١٤، قرارًا في الجمعية العامة بشأن تخفيض درجة الاستعداد التبعوي لمنظومات الأسلحة النووية. وقُدمت دراسة أعدها عام ٢٠١٣ هانس كريستنسن وماثيو ماكيتزي لحساب معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بطلب من نيوزيلندا وسويسرا بعنوان "خفض درجات التأهب لاستخدام الأسلحة النووية"، في حدث جانبي خلال مناقشات اللجنة الأولى أثناء الدورة السابعة والستين للجمعية، ونُظّم حدث جانبي في الدورة الثانية للجنة التحضيرية في جنيف عام ٢٠١٣. وتؤيد سويسرا كذلك لجنة الصفر الشامل العالمية الرفيعة المستوى المعنية بالحد من مخاطر الأسلحة النووية، التي ستقدم تقريرها المعنون "إلغاء حالة التأهب واستقرار وضع القوة النووية في العالم"، والذي يتضمن مجموعة من التوصيات الرامية إلى تحقيق التقدم في خفض الاستعداد التشغيلي، إلى المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥. وترحب سويسرا بما تضمنته بعض التقارير التي قدمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن التزاماتها بتطبيق الإجراءين ٥ (هـ) و ٥ (و) في خطة العمل من معلومات عن الوضع التشغيلي للأسلحة النووية، بيد أنها تأسف لعدم ورود عناصر جديدة تتعلق بالاستعداد التشغيلي في هذه التقارير. وقدمت سويسرا، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في مجموعة إلغاء حالة التأهب، ورقة عمل (NPT/CONF.2015/WP.21) للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥ تتضمن مقترحات ملموسة للتعبيل باتخاذ إجراءات بشأن إلغاء حالة التأهب، بما في ذلك اتخاذ تدابير ملموسة، تُنجز خلال دورة الاستعراض المقبلة.

١١ - ووفقًا للفقرة ٨٠ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، التي أعرب فيها المؤتمر عن "بالغ قلقه لاستمرار تعرض البشرية للخطر الذي تمثله إمكانية

استخدام هذه الأسلحة، وما قد ينجم من عواقب إنسانية كارثية عن استخدام الأسلحة النووية“، ودعمًا لتنفيذ الإجراء ٥ (و) من خطة العمل الذي يرمي إلى التقليل من خطر الاستخدام غير المقصود للأسلحة النووية، كلّفت سويسرا والنمسا بمجمع الفكر المسمّى “شائم هاوس” ببحث أدلة مستنبطة من وثائق وشهادات ومقابلات رُفعت عنها السرية تتعلق بالأخطار المتصلة بالترسّانات النووية. وقُدّمت في ناياريت، بالمكسيك، الدراسة المعنونة “أقرب من أن تبث على الاطمئنان: حالات استخدام للأسلحة النووية والسياسات اللازمة اتخاذها اليوم” (Too Close for Comfort: Cases of Near Nuclear Use and Policies for Today) في المؤتمر الدولي المعني بـ “الآثار الإنسانية للأسلحة النووية”، الذي استضافته حكومة المكسيك (ناياريت، شباط/فبراير ٢٠١٤)، وفي اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥، في دورتها لعام ٢٠١٤.

١٢ - ووفقاً للعزم على إيجاد عالم أكثر أمناً للجميع وعلى إحلال السلام والأمن بإخلاء العالم من “الأسلحة النووية”، ودعمًا لتنفيذ الإجراء ١ من خطة العمل الذي يلزم جميع الدول باتباع سياسات تتوافق تمامًا مع المعاهدة ومع الهدف المتمثل في تحقيق عالم خالٍ من الأسلحة النووية، دعمت سويسرا مشروعاً لمركز جنيف للسياسات الأمنية بشأن إحلال الأمن في عالم خالٍ من الأسلحة النووية. ويرمي هذا المشروع إلى تيسير إجراء حوار بشأن كيفية إحلال الأمن في عالم خالٍ من الأسلحة النووية، والحالة التي سيكون عليها العالم متى أُخلي منها.

١٣ - وتمشيًا أيضًا مع الإجراء ١ من خطة العمل، عززت سويسرا تشريعاتها ذات الصلة بالموضوع. فالقانون الاتحادي المتعلق بالعتاد الحربي يحظر، منذ ١ شباط/فبراير ٢٠١٣، تقديم التمويل المباشر وغير المباشر لتطوير الأسلحة النووية أو صنعها أو اقتنائها.

١٤ - وتولي سويسرا أهمية كبرى لبدء مفاوضات بشأن معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع أسلحة نووية. وتتصل الجهود المبذولة لحظر المواد الانشطارية بالإجراء ١٥ من خطة العمل. فسويسرا ترى أن صكًا من هذا القبيل ينبغي أن يكون ذا طابع متعدد الأطراف وغير تمييزي ويمكن التحقق منه فعلياً، وينبغي أن يشمل إنتاج المواد الانشطارية مستقبلاً والمخزونات الموجودة من تلك المواد. وفي عام ٢٠١٣، أيدت سويسرا قرار الجمعية العامة 67/53 وقدمت آراءها استجابةً لطلب الأمين العام.

١٥ - وأيدت سويسرا عددًا من الأنشطة التثقيفية في مجال نزع السلاح، بما في ذلك الأنشطة المختلفة لمركز جيمس مارتن لدراسات عدم الانتشار والدورات التدريبية بشأن الحد من التسلح ونزع السلاح التي قدمتها جامعة السلام (مكتب جنيف). بموجب تكليف

من الأمم المتحدة. وتدعم سويسرا أيضاً دورة تدريبية صيفية بشأن نزع السلاح النووي سيعقدها مركز دراسات عدم الانتشار في المكسيك في صيف ٢٠١٥.

١٦ - وترحب سويسرا بمبادرة الولايات المتحدة المتعلقة بإقامة "شراكة دولية للتحقق من نزع السلاح النووي"، باعتبارها نهجاً تعاونياً هاماً في مجال نزع السلاح النووي وعنصراً عملياً في ضوء تنفيذ الإجراء ١٩ من خطة العمل. وشاركت سويسرا في الاجتماع الأول في آذار/مارس ٢٠١٥.

الركن ٢ (الإجراءات من ٢٤ إلى ٤٦ من خطة العمل)  
١٧ - لقد حققت المعاهدة إلى حد بعيد ما كان منتظراً منها من حيث عدم الانتشار، منذ دخولها حيز النفاذ قبل أكثر من ٤٠ عاماً خلت. ذلك أنه لم يحدث ما كان يُخشى من انتشار واسع النطاق للأسلحة النووية.

١٨ - ومع ذلك، فإن خطر الانتشار ما زال قائماً، كما يتضح من بعض المسائل التي لم تُحسم بعد. لذلك يتعين على المجتمع الدولي ألا يألو جهداً حتى يضمن نجاح هذا الركن الرئيسي. وبالفعل، فإن زيادة عدد الدول الحائزة لأسلحة نووية ستفضي إلى عالم أقل أمناً، تزداد فيه المخاطر - القائمة أصلاً - بشأن حدوث عواقب إنسانية كارثية غير مقبولة.

١٩ - ولذلك تدعو سويسرا الدول التي أثار ما اتخذته من إجراءات شواغل بشأن الانتشار إلى الامتثال الكامل لالتزاماتها بعدم الانتشار، وذلك بمعالجة جميع مسائل عدم امتثالها للالتزامات المتعلقة بالضمانات بغية الحفاظ على سلطة نظام الضمانات.

٢٠ - وسويسرا مقتنعة بأن اتباع نهج دبلوماسي في تناول حالات الانتشار القائمة هو وحده كفيل بأن يفضي إلى إيجاد حلول دائمة. ومن هذا المنطلق، تؤيد سويسرا عملية التفاوض بين مجموعة الدول الأوروبية الثلاث/الاتحاد الأوروبي + الدول الثلاث والجمهورية الإسلامية الإيرانية باستضافة العديد من الاجتماعات التي أفضت إلى اعتماد خطة عمل مشتركة، في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، وبيان مشترك، في لوزان في نيسان/أبريل ٢٠١٥. وتدعو سويسرا كافة الأطراف لتحقيق نيتها المشتركة التي عبرت عنها، وما زالت مستعدة لدعم العملية المؤدية إلى إبرام اتفاق عالمي. وتدعم سويسرا كذلك أنشطة الرصد والتحقق التي تضطلع بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إطار خطة العمل المشتركة.

٢١ - وقدمت سويسرا دعماً فعالاً للجهود التي يبذلها الميسر للتمهيد لعقد المؤتمر المعني بإنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية ومن كافة أسلحة الدمار الشامل

الأخرى، إذ استضافت عدة اجتماعات بين دول المنطقة والميسر والجهات الأخرى الداعية إلى عقد المؤتمر.

٢٢ - وتدعم سويسرا، إلى جانب وزارة الخارجية الألمانية، مشروعاً لمعهد بحوث السلام في فرانكفورت بعنوان "أوركسترا أكاديمية السلام للشرق الأوسط"، ضم مشاركين من الدول العربية وإسرائيل والجمهورية الإسلامية الإيرانية، والذين استكشفوا، في سلسلة من حلقات العمل، مختلف جوانب إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية ومن كافة أسلحة الدمار الشامل الأخرى. وتمثل هذه المبادرة إسهاماً في الجهود الرسمية لعقد مؤتمر هلسنكي المعني بإنشاء هذه المنطقة في الشرق الأوسط على النحو المتفق عليه في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وستعرض نتائج هذا المشروع في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥ في نيويورك.

٢٣ - وأكدت سويسرا باستمرار الحاجة إلى تحقيق عالمية نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بدعوة جميع الدول الأطراف التي لم تقم بعد بإنفاذ اتفاق للضمانات الشاملة للوكالة إلى أن تبادر إلى إنفاذه دون تأخير، وفقاً لأحكام المادة الثالثة من المعاهدة. وتدعو سويسرا أيضاً إلى توسيع نطاق تطبيق الضمانات، ليشمل المنشآت النووية السلمية في الدول الحائزة لأسلحة نووية. وفي الوقت ذاته، تحث سويسرا الدول التي ما زالت خارج نظام ضمانات المعاهدة على تصحيح هذا الوضع على سبيل الأولوية.

٢٤ - وتؤيد سويسرا الجهود الرامية إلى تحقيق عالمية الصكوك المكملّة التي تبيّنت أهميّة دورها في تعزيز نظام عدم الانتشار، شأنها في ذلك شأن البروتوكول الإضافي. وترى سويسرا أن إبرام اتفاق للضمانات الشاملة، مشفوعاً بروتوكول إضافي، ينبغي أن يكون هو القاعدة المعيارية للضمانات. وتشجع سويسرا جميع الدول الأطراف التي لم تقم بعد بإبرام وتنفيذ بروتوكول إضافي مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وخاصة تلك التي لديها أنشطة نووية كبيرة، أن تفعل ذلك.

٢٥ - وقد ظلت سويسرا، منذ عقد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، تؤيد الجهود التي تبذلها أمانة الوكالة لمواصلة تطوير مفهوم تطبيق ضمانات على مستوى الدولة بإطلاق شتى المبادرات. وترى سويسرا أن تحقيق نظام ضمانات أمثل يعتمد نهجاً أقل ميكانيكية، ويعكس على نحو أفضل خصوصيات كل دولة، سيمكّن الوكالة من تركيز جهودها حيثما تكون الحاجة إليها أشدّ. وتشجع سويسرا جميع الأطراف على دعم العمل المفاهيمي الجاري في إطار الأمانة. فالحقيقة هي أن مصلحة الدول جميعاً تقتضي أن يُتاح للوكالة من الأدوات ما يمكنها من مواجهة التحديات المقبلة على نحو أفضل.

٢٦ - ونظراً لأن سويسرا تتولى رئاسة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لعام ٢٠١٤، فهي تؤيد مشروعاً يرمي إلى دعم دعم الدول الأعضاء المشاركة في تلك المنظمة في جهودها الرامية إلى بناء القدرات الوطنية، وهيئة الأسس التشريعية اللازمة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١). ويشكل هذا المشروع مساهمة ملموسة في رفع مستوى الوعي الإقليمي، وتعزيز التعاون الوثيق بين جميع الجهات المعنية الإقليمية والوطنية، وكذلك الإسهام في الجهود العالمية الرامية إلى تيسير تنفيذ القرارات، وإلى تعزيز خبرات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وقدراتها في هذا الصدد.

٢٧ - وسويسرا مقتنعة بأن تعزيز الأمن النووي أمر يستحق التزام جميع الدول الأطراف في المعاهدة. ولذلك فإن سويسرا دولة طرف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وفي نصها المعدل، وفي الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وأعلنت سويسرا كذلك دعمها للمدونة المنقحة لقواعد السلوك للوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بأمان المصادر المشعة وأمنها. وشاركت سويسرا أيضاً على مستوى رفيع في المؤتمر الوزاري المعني بالأمن النووي الذي عقدته الوكالة في حزيران/يونيه ٢٠١٣، وفي مؤتمرات قمة الأمن النووي التي عقدت في واشنطن عام ٢٠١٠، وفي سول عام ٢٠١٢، وفي لاهاي عام ٢٠١٤. وقد أكدت سويسرا، في كل هذه الاجتماعات، على أهمية تعزيز أمن جميع المواد النووية، بما في ذلك المواد العسكرية. وعلاوة على ذلك، فإن سويسرا عضو في الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، والمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي التابعتين لمجموعة البلدان الثمانية.

٢٨ - واستضافت سويسرا، في عام ٢٠١٤، المؤتمر السنوي العاشر لمنظمة حلف شمال الأطلسي المعني بالحد من أسلحة الدمار الشامل ونزع هذه الأسلحة وعدم انتشارها، الذي وفر إطاراً مفيداً للحوار بين حلفاء الناتو والدول الشريكة وغيرها من البلدان في جميع أنحاء العالم بشأن التحديات ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل.

الركن ٣ (الإجراءات من ٤٧ إلى ٦٤ من خطة العمل)

٢٩ - وسويسرا مقتنعة بأن أفضل طريقة لضمان أن تكون موارد الوكالة الدولية للطاقة الذرية المكرسة لأنشطة التعاون التقني كافية ومضمونة ويمكن التنبؤ بها، هي إدخال صندوق التعاون التقني ضمن الميزانية العادية للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وكعهد سويسرا في السابق، فهي لا تزال، في سياق المؤتمر العام للوكالة، تثير هذه المسألة.



٣٠ - وسويسرا مقتنعة بأن الأمان النووي قضية ذات طابع عالمي وأن تعزيز الأمان النووي أمر يستحق التزام جميع الدول الأطراف في المعاهدة. لذا فإن سويسرا دولة طرف في جميع الاتفاقيات الدولية في مجال الأمان النووي.

٣١ - وفي هذا السياق، قدمت سويسرا بنجاح إلى الاجتماع الاستعراضي السادس للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي، المعقود في فيينا في نيسان/أبريل ٢٠١٤، مقترحاً بعقد مؤتمر دبلوماسي للتفاوض بشأن إدخال تعديل بغية تعزيز الاتفاقية. وعلى الرغم من ثبوت استحالة اعتماد تعديل للاتفاقية، قررت الأطراف المتعاقدة الاسترشاد بالمبادئ المعبر عنها في إعلان فيينا بشأن السلامة النووية في تنفيذ الاتفاقية. وتشمل هذه المبادئ تحسين سلامة محطات الطاقة النووية القائمة.

٣٢ - وعلاوة على ذلك، تؤيد سويسرا التنفيذ الفوري والكامل لخطة عمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن السلامة النووية، التي اعتمدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وتتضمن الخطة أدوات مفيدة لتعزيز الأمان النووي، من قبيل إيفاد بعثات استعراض النظراء على أساس منتظم، وتحلي السلطات الوطنية بمزيد من الشفافية في نشر تقاريرها وفي تنفيذ توصيات بعثات استعراض النظراء واستخدام أحدث مبتكرات التكنولوجيا.